رابط المادة على منصة باحث

فتاوي الحج 5341 هجري

02-44/ ماحكم تغيير لبس الاحرام ؟ ll الشيخ عبد المحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

كون يعني يسأل عن تغيير الاحرام لا بأس الانسان يبدل احرامه باحرام اخر لا بأس ان يغتسل ثبت في صحيحين ان المسور وابن عباس اختلفا هل يغتسل المحرم ولا ما يغتسل؟ فابن عباس قال يغتسل - 00:00:00

والمشوار قال لا اغتسل فارسل عبد الله ابن حنين الى ابي ايوب فسأله كيف كان يغتسل النبي فارى كيف كان يغسل رأسه عليه الغلام شك ان مثل هذا يكون الا مع نزع الاحرام الا وقد ثبت عن الصحابة انهم كانوا ايضا يتباقون في الماء وهم محرمون. ايش معنى - 00:00:20

كان العصبي يقول هل تباقيني؟ في السباحة ايش معنى هل تباقيني؟ مم يبقى اكثر. يعني يبقى اكثر يعني. وهذي من الرياظة التي كان عمرها الصحابة رظي الله عنهم. هذا لا بأس به. الغالب يكون بنزع الرداء. يكون بنزع - 00:00:40

فلا بأس وخاصة اذا كان موضع حاجة للنظافة او تبديل ثوب وثوب كله لا بأس - 00:01:00